

الوثيقة الختامية للندوة الدولية التي نظمتها الهيئة الدولية الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان حول موضوع "الآثار السلبية للعقوبات الاقتصادية والمالية على تمتع شعوب البلدان المستهدفة بحقوقها الإنسانية كاملة" والتي نظمت في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية يومي 15 و 16 ديسمبر 2014.

- (1) نظمت الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان يومي 15 و 16 ديسمبر 2014 في طهران، بالتعاون مع حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ندوة دولية حول موضوع "الآثار السلبية للعقوبات الاقتصادية والمالية على تمتع شعوب البلدان المستهدفة بحقوقها الإنسانية كاملة".
- (2) افتتح أعمال الندوة معالي السيد إلهام أمين زادة، نائب رئيس الجمهورية الإسلامية الإيرانية وحضرتها، بالإضافة إلى أعضاء الهيئة، دول أعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ودول أخرى ذات عضوية المراقب وخبراء دوليون في مجال حقوق الإنسان الذين تناولوا، على نحو مفصل، موضوع جدوى العقوبات المفروضة في إطار حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني، وتداعياتها وشرعيتها.
- (3) واستناداً إلى المناقشات والآراء القيمة التي أبدتها المشاركون في الندوة، خلصت الهيئة، بخصوص حصيلة أعمالها، إلى النقاط التالية:

- إن منظومة حقوق الإنسان كل لا يتجزأ، وتتسم بالترابط والتلاحم والتشابك. كما أن عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة يعني أن إحقاق كل فئة من تلك الحقوق يتوقف، وعلى نحو تام، على مدى إحقاق غيرها من الحقوق الأخرى، وبالتالي فإن كل الحقوق والاستحقاقات والمزايا المنصوص عليها في الميثاق وفي الصكوك الدولية لحقوق الإنسان بخصوص الأفراد والجماعات والدول والمنظمات الدولية، تترتب عليها التزامات.
- إن الالتزام "بالاحترام" و"الحماية" و"الوفاء" مفهوم غير قابل للتجزئة وينطوي على ازدواجية في التطبيق في سياقه العالمي. والنتيجة الطبيعية لهذه المحاجة هي مفهوم "المسؤولية المشتركة" و"المساءلة المتبادلة"، وهما مفهومان مستوحان من أحكام العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومن التعليقات العامة رقم (2) و (3) و (8) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- يجب على المجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات الإقليمية، بحث وتدارس موضوع الحق في التنمية والمسارات الإنمائية على الصعيدين الوطني والدولي، وكذا العراقيل التي تحول دون ذلك مثل "العقوبات" في إطار أجندة متعددة الأبعاد.
- وتكتسي المادة 1 (2) من العهدين الدوليين¹ أهمية حاسمة في رفض العقوبات تحت كافة الظروف - سواء أكانت أحادية أو متعددة الأطراف - إذا كانت تؤثر تأثيراً سلبياً على حقوق الإنسان للشعوب والأفراد وعلى قدرة الناس على التصرف بحرية في ثروتها ومواردها الطبيعية.

¹ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- وعلى الرغم من أن المادة 41 من ميثاق الأمم المتحدة تنص على "تدابير" محددة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن، إلا أنه ليس وصفة غير مقيدة لانتهاك أجزاء أخرى من القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان.
- تفقد العقوبات المفروضة بموجب المادة 41 من الميثاق قانونيتها إذا كانت تؤدي، خلال فترة طويلة من الزمن، إلى انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الدول المستهدفة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أي تدابير أو عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية تتعارض مع التزامات الدول الأعضاء المحددة في المادتين 55 و 56 من ميثاق الأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان، والتي ينجم عنها انتهاك "الالتزامات تجاه الكافة" و"القواعد القطعية"، تعتبر غير قانونية ويتعين رفضها.
- تعدّ الإجراءات الأحادية القسرية ضد الدول انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان لكونها تؤثر تأثيراً سلبياً وعلى نطاق واسع على مستويات عيش فئات عريضة من السكان وتنتهك حقوقهم الإنسانية الأساسية. وتعتبر هذه التدابير أيضاً غير قانونية بموجب أحكام العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وكذلك التعليقات العامة الصادرة عن الهيئات ذات الصلة المنشأة بموجب معاهدات.
- والقاسم المشترك في جميع الحالات ذات الصلة في محكمة العدل الدولية هو تأكدها على التزام جميع الدول وغيرها من أشخاص القانون الدولي باحترام "حقوق الإنسان" أو "الالتزامات تجاه الكافة" أو "القواعد القطعية" أو "القواعد الأمرة" أو "المبادئ العامة للإنسانية". ويُطبَّق هذا الالتزام في جميع الظروف، بما في ذلك في حال وجود عقوبات مفروضة من طرف دولة أو دول معينة أو منظمة دولية أو إقليمية ينجم عنها انتهاك لحقوق الإنسان، بصرف النظر عما إذا كانت الدول طرفاً في صك دولي معين لحقوق الإنسان أم لا.
- وسوف تؤدي العقوبات الشاملة وانقطاع العلاقات الاقتصادية والتجارية والمالية والدولية لفترة طويلة من الزمن، وخاصة عندما لا تخضع للتقييم والمراقبة، إلى تراجع الدخل القومي، والذي بدوره سوف يضعف قدرة الدول الأعضاء على احترام حقوق الإنسان للشعوب والأفراد وحمايتهم والوفاء بها، بما في ذلك الحق في الحياة، والحق في الصحة، والحق في الغذاء، والحق في التعليم، وقبل كل شيء الحق في التنمية.
- يجب على المجتمع الدولي تجسيد التزامه بالدفاع عن حقوق الإنسان لجميع الشعوب وإعمال هذه الحقوق على قدم المساواة وبنفس الحماس عندما يتعلق الأمر بالعقوبات المفروضة على الدول الأعضاء المستهدفة. وقد دعت الندوة المجتمع الدولي إلى البدء في وضع أنظمة فعالة لتقييم العقوبات من منظور حقوق الإنسان.
- وفي هذا السياق، أعربت الندوة عن دعمها لقيام مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة بإحداث منصب المقرر الخاص حول هذا الموضوع، وهو ما من شأنه أن يعزز المساءلة داخل الأمم المتحدة بالنسبة للدول الأعضاء والمنظمات الدولية في المسائل المتعلقة بتنفيذ العقوبات. وأعربت الندوة كذلك عن تقديرها للجهود الجادة التي يبذلها مجلس حقوق الإنسان فيما يتعلق بإدانة ومكافحة التدابير القسرية الانفرادية

وتشجيع الدول الأعضاء على مواصلة مشاركتها النشيطة في هذه العملية. كما حثت الندوة الدول الأعضاء على تقديم الدعم الكامل لعمل المقرر الخاص.

- ولاحظت الندوة عدم وجود أي آلية لرصد العقوبات الشاملة قصد تقييم آثارها السلبية التي ينجم عنها انتهاك حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية. ومن ثم أوصت الندوة بأن ينظر مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في إحداث آلية مماثلة داخل الأمانة العامة للمنظمة، واقترحت كذلك أن يقوم مجلس حقوق الإنسان بنفس الإجراء داخل مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان.
- وأوصت الندوة أيضاً بتقديم المساعدة الإنمائية التقنية إلى الدول المستهدفة، بناءً على طلبها، من أجل مقاومة الآثار السلبية للعقوبات، باعتبار ذلك إحدى السبل الكفيلة بمساعدة الدول المستهدفة على التصدي لانتهاك حقوق الإنسان في هذا المجال.
- وأشارت الندوة إلى أن العقوبات أضحت معقدة للغاية وتؤدي إلى تفكيك الخدمات الاجتماعية وشل الاقتصادات ليس في الدول المستهدفة فحسب، ولكن أيضاً في بلدان ثالثة، مما يشكل تهديداً للسلم والاستقرار في المنطقة.
- ولاحظت الندوة كذلك أن التدابير/العقوبات القسرية الانفرادية يمكن أن تؤثر سلباً على الاقتصادات، بما في ذلك في الدول غير المستهدفة، مما يعيق جهود التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي والأشكال الأخرى من التعاون، مثل نقل التكنولوجيا، التي تكتسي أهمية بالغة في الجهود الرامية إلى الحماية من الأضرار البيئية وتعزيز التنمية المستدامة. ويمكن أن تؤدي هذه التدابير أيضاً إلى اعتماد خيارات من شأنها أن تعود بالضرر على صحة الإنسان وسلامة البيئة.
